

## وزارة الكهرباء والطاقة

قرار وزارى رقم ٤٣٩ لسنة ٢٠٠٢

صادر بتاريخ ١٣/١٠/٢٠٠٢

وزير الكهرباء والطاقة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٣ لسنة ١٩٧٤ بشأن منشآت قطاع الكهرباء والمعدل بالقانون رقم ٢٠٤ لسنة ١٩٩١ ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى القانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٧٦ بإنشاء هيئة كهربية الريف والمعدل بالقانون رقم ٣٧ لسنة ١٩٨٤ ؛

وعلى مذكرة رئيس مجلس إدارة هيئة كهربية الريف المؤرخة ٢٢/١/٢٠٠٢ ؛

### قرر :

مادة ١ - يتم تنفيذ وإقامة عدد ٧ (سبعة) أعمدة لتدعيم قرية العجوزين مركز دسوق - محافظة كفر الشيخ فى الأراضى التى تم بها هذه الأعمدة والموضح مسارها وبيان أسماء ملاكها الظاهرين بالكشف والخريطة المساحية المرفقة ، ويكون تنفيذ وإقامة الأعمدة وشد الأسلاك بينهما على النحو التالى :

( أ ) حفر قواعد الأعمدة بأبعاد ١,٥م × ١,٥م وعمق ٢ متر للعمود الهيكلى رسم ١٢/١١ ، ويقطر ٦٠ سم وعمق ١٢٠ سم لعدد ٦ (ستة) أعمدة طراز ٨/٥٠٠

(ب) عمل صبة خرسانية للأعمدة حسب الرسومات الهندسية .

(ج) تركيب الأعمدة وفقاً للرسومات .

(د) شدة الأسلاك بين الأعمدة .

مادة ٢ - على هيئة كهربية الريف استكمال باقى الإجراءات المقررة طبقاً لأحكام القانون رقم ٦٣ لسنة ١٩٧٤ المشار إليه وتعديلاته .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وعلى جميع المختصين تنفيذه .

وزير الكهرباء والطاقة

دكتور مهندس / حسن احمد يونس

## هيئة كهربة الريف

### مذكرة

للعرض على السيد الدكتور المهندس وزير الكهرباء والطاقة

بشأن الاعتراضات على تركيب عدد ٧ (سبعة) أعمدة

لتدعيم قرية العجوزين مركز دسوق - محافظة كفر الشيخ

أتشرف بإحاطة سيادتكم بأن هيئة كهربة الريف أصدرت الأمر التنفيذى رقم ١٢٣١

بتاريخ ٢٠٠١/١/٢١ لتدعيم قرية العجوزين مركز دسوق - محافظة كفر الشيخ

طبقاً لخطة تدعيمات القرى للعام المالى ٢٠٠٠/٢٠٠١ لإنشاء خط فرعى جهد متوسط

بطول ٧.٠ كم قطاع ١٢/٧٠م<sup>٢</sup> وذلك بإقام عدد ٥٨ (ثمانية وخمسون) عموداً

وأثناء التنفيذ اعترض كل من السيد/ شاکر محمد حامد الصالحى والسيد/ عباس عباس

الصالحى على إقامة وتنفيذ العمود الهيكلى رقم ١٢/١١ جهد ١١ ك. ف

وكذلك عدد ٦ (ستة) أعمدة جهد منخفض .

وأن الدراسة التى تم إعدادها قد أوضحت عدم وجود بديل لتنفيذ الأعمدة المعترض عليها

لاستكمال العمل ولا توجد خطورة أو ضرر للأرض المملوكة للمعترضين من التنفيذ

وذلك طبقاً للمواصفات الفنية المعمول بها فى الهيئة .

ولما كان إقامة هذه الأعمدة من منشآت قطاع الكهرباء المنصوص عليها بالمادة الا

من القانون رقم ٦٣ لسنة ١٩٧٤ بشأن منشآت قطاع الكهرباء والمعدل بالقانون رقم

لسنة ١٩٩١ والتى تلزم المادة الثانية منه مالك العقار أو واضع اليد عليه أن يتحمل

إذا كان مبنياً وفوقه أو تحته إذا كان أرضاً مرور أسلاك الخطوط الهوائية أو الكابلات المعدة للإتارة أو النقل وتوزيع القوى الكهربائية وبأن يقبل جميع الأعمال اللازمة لوضع أو صيانة هذه الأسلاك والكابلات ، وأن المذكورين اعترضوا على تركيب هذه الأعمدة وشد الأسلاك بينهما ، ولم يقبل ذلك كتابة .

ولما كانت إقامة هذه الأعمدة من الأهمية لتدعيم قرية العجوزين - مركز دسوق - محافظة كفر الشيخ .

فمن ثم وإعمالاً لنص المادة (٤) من القانون المشار إليه .

فقد أعد مشروع القرار الوزاري المرفق بتمكين الهيئة من تنفيذ وإقامة وشد الأسلاك بين الأعمدة محل الاعتراض .

رجاء في حالة موافقة سيادتكم التفضل بتوقيعه وإصداره .

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / الدسوقي محمد على